

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١٢٨٩ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٥

بتعديل القرار رقم ٩٠٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعريف التأمين

متناهي الصغر والضوابط التنفيذية لإصدار وتوزيع وثائقه

إلكترونيًا من خلال شبكة نظم المعلومات

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة

على التأمين في مصر ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تنظيم إصدار

وتوزيع شركات التأمين لبعض وثائق التأمين النمطية إلكترونيًا من خلال

شبكات نظم المعلومات ؛

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٩٠٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعريف التأمين متناهي

الصغر والضوابط التنفيذية لإصدار وتوزيع وثائقه إلكترونيًا من خلال شبكة

نظم المعلومات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل مبلغ "مائتا وعشرون ألف جنيه" بمبلغ "مائتى ألف جنيه" الوارد بالمادة

الأولى من قرار رئيس الهيئة رقم ٩٠٢ لسنة ٢٠١٦

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره بالوقائع المصرية .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح